

عمدة القاري

3 - .

(باب يحرس بعضهم بعضا في صلاة الخوف) .

أي هذا باب ترجمته يحرس بعض المصلين بعضا في صلاة الخوف قال ابن بطال ومحل هذه الصورة إذا كان العدو في جهة القبلة فلا يفترقون بخلاف الصورة الماضية في حديث ابن عمر قال الطحاوي ليس بخلاف القرآن لجواز إن يكون قوله تعالى ولتأت طائفة أخرى (النساء 102) إذا كان العدو في غير القبلة وذلك ببيانه ثم بين كيفية الصلاة إذا كان العدو في جهة القبلة .

67 - (حدثنا حيوة بن شريح قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس Bهما قال قام النبي وقام الناس معه فكبر وكبروا معه وركع وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا معه ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا مع والناس كلهم في صلاة ولكن يحرس بعضهم بعضا) . مطابقتة للترجمة في قوله حرسوا إخوانهم .

(ذكر رجاله) وهم ستة الأول حيوة بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الواو وفي آخره هاء ابن شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة أبو العباس الحمصي الحضرمي وهو حيوة الأصغر مات سنة أربع وعشرين ومائتين الثاني محمد بن حرب ضد الصلح الخولاني الحمصي المعروف بالأبرش مات سنة اثنتين وتسعين ومائة الثالث محمد بن الوليد الزبيدي يكنى أبا الهذيل الشامي الحمصي والزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وكسر الدال المهملة نسبة إلى زبيد وهو منبه بن صعب وهذا هو زبيد الأكبر الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخامس عبيد الله بن عبيد الله بن عتبة بن عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن مسعود الهزلي أبو عبد الله المدني الفقيه الأعمى أحد الفقهاء السبعة بالمدينة مات سنة تسع وتسعين السادس عبد الله بن عباس .

(ذكر لطائف إسناده) فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه العنعنة في ثلاثة مواضع وفيه القول في موضعين وفيه عن الزبيدي وفي رواية الإسماعيلي حدثنا الزبيدي وفيه أن الثلاثة الأول من الرواة حمصيون والاثنتان بعدهم مدنيان وفيه الاثنان منهم مذكوران بالنسبة وفيه أحدهم اسمه مصغر والحديث أخرجه النسائي في الصلاة أيضا عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عن الزبيدي عنه به .

(ذكر معناه) قوله ورکع ناس منهم زاد الكشميهني معه قوله ثم قام للثانية أي للركعة

الثانية وكذا في رواية النسائي والإسماعيلي ثم قام إلى الركعة الثانية فتأخر الذين سجدوا معه قوله وأتت الطائفة الأخرى أي الذين لم يركعوا ولم يسجدوا معه في الركعة الأولى قوله فركعوا وسجدوا وفي رواية النسائي والإسماعيلي فركعوا مع النبي قوله كلهم في صلاة زاد الإسماعيلي يكبرون ولم يقع في رواية الزهري هذه هل أكملوا الركعة الثانية أم لا وقد رواه النسائي من طريق أبي بكر بن أبي الجهم عن شيخه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة فزاد في آخره ولم يقضوا وهذا كالصريح في اقتصارهم على كل ركعة ركعة .

(ذكر ما يستفاد منه) هذا الحديث في صورة ما إذا كان العدو بينه وبين القبلة فيصف الناس صفين فيركع بالصف الذي يليه ويسجد معه والصف الثاني قائم يحرس فإذا قام من سجوده إلى الركعة الثانية تقدم الصف الثاني وتأخر الأول فركع بهم وأكمل الركعة وهم كلهم في صلاة وقد روي الحديث من طريق آخر عن ابن عباس أنه صلى بهم صلاة الخوف بذي قرد والمشركون بينه وبين القبلة وقد روى نحوه أبو عياش الزرقى وجابر بن عبد الله مرفوعا وبه قال ابن